

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢١٥٨ لسنة ١٩٦٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وبعد موافقة مجلس الأمة ؛

قرر :

مادة ١ - يفتح ميزانية الإقليم الجنوبي للسنة المالية ١٩٥٩/١٩٦٠ القسم ٢١ (معاشات ومكافآت) تحت بند جديد بعنوان (تعويضات الموظفين البريطانيين المفضولين عام ١٩٥١) اعتماد إضافي بمبلغ ١٢٦,٠٥٨ ج (مائة وستة وعشرين ألفاً وثمانية وخمسين جنيهاً) لتسوية التعويضات حيث تم سدادها .

وتؤخذ قيمة هذا الاعتماد الإضافي من وفر الميزانية المذكورة .

مادة ٢ - يعتمد في ميزانية مشروعات تنمية الانتاج القومي ما يلي :

(١) إدراج التكاليف الكلية لتسيير المستحقين لجمهورية السودان نظير الأضرار التي تلحق بالخطوط السودانية نتيجة التخزين في السد العالي بمبلغ ١٥٠,٣٣,٦٧٦ ج (خمسة عشر مليوناً وثلاثة وأربعين ألفاً وستة وستين جنيهاً) تحت الفرع ٧ (مشروع السد العالي) ويفتح في الفرع نفسه اعتماد إضافي قدره ٣٠,٣٢,٦٧٦ ج (ثلاثة ملايين وثلاثة وثلاثون ألفاً وستة وستين جنيهاً) لتسوية ما تم سداده من هذه التكاليف .

(ب) إدراج التكاليف الكلية المقترحة على تأسيس شركة السويس المالية السابقة بمبلغ ٢٨,٣٧٨,٥٧٦ ج (ثمانية وعشرين مليوناً وثلاثمائة وثمانية وسبعين ألفاً وخمسة وستين جنيهاً) في الفرع ٨ (مشروعات توليدها هيئات مستقلة) تحت باب جديد رقم (٣) ويفتح في الباب نفسه اعتماد إضافي قدره ١٦,٣٧٨,٥٧٦ ج (سنة عشر مليوناً وثلاثة وأثمانية وسبعون ألفاً وخمسة وستين جنيهاً) لتسوية ما تم سداده من هذه التكاليف .

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢١٥٦ لسنة ١٩٦٠

بتعديل تسمية اعتماد في ميزانية الهيئة العامة لشئون المعارض والأسواق الدولية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وبعد موافقة مجلس الأمة ؛

قرر :

مادة ١ - تعدل تسمية الاعتماد المخصص لتفقات الاشتراك في المعارض والأسواق الدولية المدرج تحت الباب الثالث بند ١٥ (أعمال جديدة) من ميزانية الهيئة العامة لشئون المعارض والأسواق الدولية إلى "تفقات الاشتراك في المعارض والأسواق الخارجية والمحلية" .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٤ جمادى الآخرة سنة ١٣٨٠ (١٣ ديسمبر سنة ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢١٥٧ لسنة ١٩٦٠

يفتح اعتماد إضافي في ميزانية المصالح الموحدة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وبعد موافقة مجلس الأمة ؛

قرر :

مادة ١ - يفتح في ميزانية المصالح الموحدة في الإقليم الجنوبي والشمال للسنة المالية ١٩٥٩/١٩٦٠ قسم ١ (رئاسة الجمهورية) باب ٣ (أعمال جديدة) اعتماد إضافي قدره ١٠,٠٠٠ ج (عشرة آلاف جنيه) لمساهمة الجمهورية العربية المتحدة في ميزانية منظمة تضامن الشعوب الافريقية الآسيوية .

ويؤخذ هذا الاعتماد الإضافي من وفور ميزانية المصالح الموحدة

للسنة المالية ١٩٥٩/١٩٦٠

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٤ جمادى الآخرة سنة ١٣٨٠ (١٣ ديسمبر سنة ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر